

كشاف القناع عن متن الإقناع

ووقف المصاحف وغير ذلك من جهات الخير .

لقوله تعالى !! وكلمة إنما تفيد الحصر .

أي تثبت المذكورين وتنفي ما عداهم .

وكذلك تعريف الصدقات بأل .

فإنها تستغرقها فلو جاز صرف شيء إلى غير الثمانية لكان لهم بعضها لا كلها .

وروي عن زياد بن الحارث الصدائي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فأتاه رجل فقال أعطني من الصدقة .

فقال له إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك رواه أبو داود .

وقال أحمد إنما هي لمن سماها الله تعالى .

(وسئل الشيخ عن ليس معه ما يشتري به كتباً للعلم يشتغل فيها فقال يجوز أخذه منها ما يحتاج إليه من كتب العلم التي لا بد لمصلحة دينه ودنياه منها) .

قلت ولعل ذلك غير خارج عن الأصناف لأن ذلك من جملة ما يحتاجه طالب العلم . فهو كنفقته .

ويأتي إذا تفرغ قادر على التكسب للعلم أعطي .

(أحدهم) أي الأصناف الثمانية (الفقراء) بدأ بهم إتباعاً للنص ولشدة حاجتهم .

(وهم أسوأ حالا من المساكين) لبداءة الله بهم .

وإنما يبدأ بالأهم فالأهم .

وقال تعالى !! فأخبر أن لهم سفينة يعملون فيها .

وقد سأل النبي صلى الله عليه وسلم المسكنة واستعاذ من الفقر .

فقال اللهم أحييني مسكينا وأمتني مسكينا واحشني في زمرة المساكين رواه الترمذي .

ولا يجوز أن يسأل شدة الحاجة .

ويستعيز من حالة أصلح منها .

ولأن الفقير مشتق من فقر الظهر .

فقل فقير بمعنى مفعول أي مفقور .

وهو الذي نزع فقرة ظهره فانقطع صلبه .

وأما قوله تعالى !! وهو المطروح على التراب .

لشدة حاجته فأجيب عنه بأنه يجوز التعبير عن الفقير بالمسكين مطلقا .
وأن هذا النعت لا يستحقه بإطلاق اسم المسكنة .
(والفقير من لا يجد شيئا)